

قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار

رقم (663) لسنة 1374 و.ر (2006 مسيحي)

بتقرير حكم في شأن استيراد بعض السلع والمنتجات عن طريق الوكلاء التجاريين
أو بمعرفتهم

أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار:


- وبعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون التجاري الليبي ، والقوانين المكملة والمعدلة له .
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر بتقرير بعض الأحكام في شأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية للمحلل بالقانون رقم (1) لسنة 1372 و.ر ، ولائحته التنفيذية .
- والقانون رقم (6) لسنة 1372 و.ر بشأن تنظيم أعمال الوكالات التجارية ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (68) لسنة 1374 و.ر بتنظيم الجهاز الإداري للجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار .

قصر

مادة (1)

يتم استيراد السلع والمنتجات المبينة في البنود التالية لأغراض تجارية اعتباراً من تاريخ 2007/4/1 مسيحي ، عن طريق الوكلاء التجاريين المحليين المعتمدين المتحصلين على الإذن للالتزم لمزاولة أعمال الوكالة التجارية و المعتمدين بالسجل الخاص بالوكلاء التجاريين بإدارة الشركات والتسجيلات التجارية، أو بمعرفتهم:-

1. السلع التموينية (الدقيق ، الزيت ، الطماطم ، الأرز) .
2. الألبان (حليب الأطفال ، الحليب المكثف ، الحليب المجفف) .
3. الإطارات .





إمارة لائحة المنتجات المشيئة الأشتركية الأطفالي

اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار

4. أفضية الأطفالي

5. التبغ .

6. المبيدات الحشرية .

7. الدراجات النارية .

8. الأعلاف .

9. التضالذ .

10. ساعات اليد .

مادة (2)


تصنف السلع والمنتجات المبيئة في المادة الأولى من هذا القرار وفقاً لنظام منسق للتعريفه الجمركية حسب الكتف المرفق بهذا القرار .

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذهُ ، ويُشر في وسائل الإعلام المختلفة .

الطيب الصافي الطيب

أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار



صدر في :
الموافق 28/12/2006 ودر (2006 مسيح)
ع. ح. الحريري ع. الصرملي

[163]
الكشف المرفق بقرار أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار رقم (لسنة 1374 و
(2006 مسيحي)

رقم	مشمول البند	بيان المنتج
1.	04.02	البان و قشدة مركززة او محتوية على سكر مشتاق او مواد تحلية اخرى :
2.	10.06	لوز
3.	11.01	دقيق حنطة (قمح) دقيق خليط حنطة مع شيلم
4.	11.02	دقيق حبوب عدا دقيق الحنطة (قمح) او دقيق خليط حنطة مع شيلم
5.	15.07	زيت فول صويا و جزئياته ، وان كان مكررا ، ولكن غير معدل كيميائيا :
6.	15.08	زيت فول سوداني و جزئياته ، وان كان مكررا و لكن غير معدل كيميائيا :
7.	15.09	زيت للزيوت و جزئياته ، وان كان مكررا ولكن غير معدل كيميائيا :
8.	15.11	زيت النخيل و جزئياته وان كان مكررا ، ولكن غير معدل كيميائيا :
9.	15.12	زيوت بذور عباد الشمس و بتور القطن و بتور القطن و جزئياتها وان كانت مكررة ، ولكن غير معدلة كيميائيا :
10.	15.13	زيوت جوز الهند (كوبرا) ، و زيت نوى النخيل و زيت لوز البيريزيل (البياسو) و جزئياتها ، وان كانت مكررة ، ولكن غير معدلة كيميائيا
11.	190110.00	محضرات معدة لتغذية الاطفال مهيأة للبيع بالتجزئة :
12.	20.02	طماطم (بندورة) محضرة او محفوظة بغير الخل او حمض الخليك :
13.	21.02	خمائر (حية او ميتة) ، جراثيم اخرى امانية الخلية ، ميتة ، مساحيق محضرة للتخمير :
14.	230990.00	اعلاف لتغذية الحيوان
15.	24.02	تقائف غليظة (سيجار) وان كانت مقطوعة الاطراف ، ولقائف صغيرة (سيجار بالوس) ولقائف عادية (سيجار) ، من تبغ او من ابداله :
16.	8.083	مبيدات للحشرات و الفطريات و الاعشاب الضارة و سموم القوارض وموققات الانيات و منظمات نمو الانيات و مبيدات و منتجات مماثلة . مهيأة بالشكل او اغلفة للبيع بالتجزئة او كمحضرات او اصناف مماثلة (كالانثرط و الفتائل و الشموع المكونة و اوراق قتل الذباب)
17.	40.11	اطارات خارجية هوائية جديدة من مطاط :
18.	40.12	اطارات خارجية هوائية جديدة (مطبوعة) ، من مطاط :
19.	40.13	لنابيب داخلية هوائية من مطاط
20.	84.28	الات و اجهزة اخرى للرفع او التضيق او التجميع او التفريغ (كالمصاعد و السلاسل المتحركة و السيور الناقلة و الناقلات المعلقة " تاويريك ") :
21.	85.06	خلايا و مجموعات خلايا (بطاريات) ، مولدة للكهرباء

[663]

تابع للكشف المرفق بقرار أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار رقم (سلسلة 1374 و د
(2006 مسمي)

دراجات النارية (موتوسيكل) بما فيها ذلك الدراجات بمحركات و دراجات بمحركات إضافية ، وإن كانت بمحركات جانبية ، مركبات جانبية للدراجات؛	87.11	22
ساعات يد و ساعات جيب و ساعات مماثلة بما فيها ساعات قياس الفترات الزمنية بالطرف من معدن ثمينة أو من معدن عادية مكتوبة بفترة من من معدن ثمينة .	91.01	23
ساعات يد و ساعات جيب و ساعات مماثلة بما فيها ساعات قياس الفترات الزمنية	91.02	24

Handwritten signature and scribbles.